

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

الكتاب التاسع عشر - كتاب الضمانة الكفالة .

يجب على من ضمن على حي أو ميت تسليم مال أو يغرمه عند الطلب ويرجع على المضمون عنه إن كان مأمورا من جهته .

ومن ضمن بإحضار شخص وجب عليه إحضاره وإلا غرم ما عليه